

قرار رقم (٣٥) لسنة ٢٠١٠

قرار أنموذج كشف أعمال البنك المرخص لممارسة أعمال التأمين المصرفي

صدر عن مدير عام هيئة التأمين بالوكالة بتاريخ ٢٠١٠/١٢/١

تنفيذًا لأحكام المادة (٣٠) واستناداً لأحكام المادة (٣٧) من تعليمات ترخيص أعمال التأمين المصرفي وأسس تنظيمها ومراقبتها رقم (١) لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاتها، أقرر ما يلي:-

١- على البنك تزويد الهيئة بكشف يتضمن أعمال التأمين المصرفي التي مارسها نيابة عن الشركة كل ثلاثة أشهر وفقاً لأنموذجين المرفقين بهذا القرار.

٢- يعتبر الأنماذجان المرفقان بهذا القرار جزءاً لا يتجزأ منه ويقرآن معه.

٣- يعمل بأحكام هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره.

رنا طه وب

المدير العام بالوكالة

**كشف الأعمال التي مارسها البنك وكالة عن شركة التأمين**

الوثائق المصداة

	<u>رقم القيد:</u>
	<u>اسم شركة التأمين:</u>

				<u>اسم البنك:</u>
	<u>لعام:</u>			<u>أعمال الربع:</u>

توقيع وختم البنك:

**كشف الأعمال التي مارسها البنك وكالة عن شركة التأمين**

الوثائق الملغاة

<u>رقم القيد:</u>	<u>اسم البنك:</u>
<u>اسم شركة التأمين:</u>	<u>أعمال الربع:</u>

توقيع وختم البنك: